

مباراة مفتوحة لملء المراكز الشاغرة في وظيفة
مفتش في ملاك الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

مسابقة في القانون الاداري العام وفي قانون الموجبات والعقود: الوقت : ساعتان

اولاً : في القانون الاداري العام :

- ١- متى تعتبر الادارة مسؤولة دون خطأ ؟
- ٢- متى يعتبر القرار الاداري عديم الوجود ، وما هي النتائج التي تترتب على ذلك ؟
- ٣- ميّز بين السلطة التسلسلية وسلطة الوصاية في اطار التنظيم الاداري ؟

ثانياً : في قانون الموجبات والعقود :

- ١- يملك فريد شركة ، موضوعها بيع وشراء العقارات ، كاتنة في بلدة بعبداء.
بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٥ حضر سمير البالغ من العمر ستة عشر عاماً ، الى مكتب فريد ، طالباً شراء عقار في منطقة الحدث على ان لا تقل مساحته عن الف متر مربع .
ولما كان فريد يملك عقاراً في المنطقة المذكورة ، عرض على سمير شراء العقار بمبلغ قدره مئة الف دولار اميركي ، فوافق على هذا الشراء.
بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١١ علم سمير بواسطة ابن عمه زياد، ان العقار الذي اشتراه لا يساوي اكثر من خمسة وعشرين الف دولار اميركي ، لاسيما ان ابن عمه خبير في الشؤون العقارية .
عمد سمير الى اللجوء الى القضاء طالباً ابطال العقد فرد فريد مدلياً بأنه لم يخذع سمير او استغل ضعفه او طيشه او عدم خبرته ، كونه حضر الى مكتبه لشراء العقار، ولا تأثير للفتاوت الحاصل في قيمة المبيع على صحة العقد .
هل يستطيع سمير ابطال عقد البيع لعلة الخداع والغبن ، علل جوابك ؟

٢- ما الفرق بين ابطال العقد وإلغائه وفسخه ؟ علل جوابك؟

بيروت في ٢٥/١/٢٠٠٩

اللجنة الفاحصة